

ملتقى الأبحر

@ 514 @ أم الأب والقربى منهن من أي جهة كانت تحجب البعدى من أي جهة كانت وارثة كانت القربى أو محجوبة كأم الأب معه فإنَّهَا تحجب أم أم الأم وإذا اجتمع جدتان إحداهما ذات قرابة كأم أم الأب والأخرى ذات قرابتين كأم أب الأب وهي أيضا أم أم الأم فنلث